

المنسق العام لهيئة القضاء على التمييز ضد المرأة : حتى أحكام القضاء.. لم تخل من التمييز ! نؤيد "الكوتا" لتصل المرأة إلى البرلمان قوانين الجنسية والعمل والتعليم.. تظلمها ! حوار أجرته: هناء المحروس

أخذت الهيئة الأهلية لاتفاقية القضاء على أشكال التمييز كافة ضد المرأة على عاتقها كشف جوانب التمييز في المجالات كافة سواء كانت في العمل أم في السكن أو المشاركة السياسية والقانونية والحقوقية والاقتصادية للوقوف على حجم التمييز. وقد بين التقرير الذي أعدته الهيئة المذكورة العديد من جوانب التمييز التي تعانيها المرأة مثل قانون الجنسية وقانون الإسكان وعدم حصولها على العلاوة الاجتماعية والعقبات التي تقف في طريق وصولها إلى مواقع صنع القرار بالإضافة إلى غياب قانون للأحوال الشخصية يكفل حقوقها ويحول دون تعرضها للتمييز خاصة حين تظهر خلافات أسرية إذ يكون القضاء الشرعي إلى جانب الرجل بشكل عام. وبعد دراسة مستفيضة لأوجه التمييز التي تعانيها المرأة، خرج التقرير بعدة توصيات مهمة تصب في خانة المطالبة برفع أشكال التمييز كافة ضدها في مختلف المواقع سواء كانت المهنية أم الأسرية والاجتماعية. وللوقوف على تفاصيل أدق وأشمل بما ورد في التقرير سالف الذكر التقت "أخبار الخليج" العضو المنسق العام للهيئة الأهلية لاتفاقية القضاء على أشكال التمييز كافة ضد المرأة نادية المسقطي .

قانون الجنسية

تقول المسقطي: إن التقرير عالج الكثير من جوانب التمييز التي تعانيها المرأة وسلط الضوء عليها بدقة مشيرة إلى أنه على سبيل المثال توقف التقرير أمام التمييز الذي تعانيه المرأة بالنسبة للجنسية حيث إن قانون الجنسية لا يسمح للمتزوجة من أجنبي أن تمنح جنسيتها لأولادها مما يسبب لها العديد من المشاكل والصعاب وخاصة إذا حدث الطلاق فإن الأولاد يعانون العديد من المشاكل في المعاملات اليومية يزيد بها موقف بعض الأزواج الذين يرفضون منح أبنائهم جنسيتهم نكابة في الأم.

وتضيف ان قانون الجنسية لسنة 1963 المادة الرابعة فيها انتهاك واضح لمبدأ المساواة المنصوص عليها في المادة رقم 18 من الدستور التي تمنح حقوقاً متساوية بين الرجل والمرأة في الواجبات والحقوق دون تمييز. وتقول: إن مملكة البحرين تحفظت على المادة رقم 16 من اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة المتعلقة بالوضع الأسري ومعاملة الزواج التي تضمن المساواة وعدم التمييز في الحقوق والواجبات. وتطرقت نادية المسقطي إلى القانون رقم 11 لعام 1975 بشأن إصدار جوازات السفر فبينت أن المادة رقم 13 من القانون المذكور لا تمنح الزوجة جواز سفر مستقل إلا بموافقة الزوج وعدم منح ناقصي الأهلية جوازات سفر مستقلة إلا بموافقة ممثلهم القانونيين.

وتقول: إن إدارة الهجرة والجوازات لا تطبق بنود هذا القانون بصورة كاملة خاصة فيما يتعلق بإصدار جواز سفر المرأة أو سفرها إلى خارج البحرين إذ يتم ذلك دون إذن من زوجها وعليه من المستحسن أن تلغى هذه المادة نهائياً طالما أنها لا تطبق.

سوق العمل

*ما هي جوانب التمييز الذي تعانيه المرأة على صعيدي العمل والتعليم؟

تقول نادية المسقطي: إن التقرير الذي أعدته الهيئة خرج بالعديد من الملاحظات التي تشير إلى مكان التمييز ضد المرأة في مجال العمل والتعليم حيث إن هناك شركات تمارس ضغوطاً على النساء العاملات لديها تتمثل في إلزام العاملة بترك العمل في حالة زواجها من أحد موظفي المؤسسة أو الشركة مما يشكل مخالفة صارخة لاتفاقية (سيداو) كما تتعارض مع نص المادة رقم 63 من أحكام قانون العمل في القطاع الأهلي التي تمنع صاحب العمل من فصل العاملة بسبب الزواج أو أثناء تمتعها بإجازة الحمل والولادة.

وفيما يتعلق بجانب سوق العمل فقد بين التقرير أن ارتفاع معدل التحاق الإناث بالتعليم لا يتناسب مع معدل مساهمة المرأة في سوق العمل، مضيفة أن مشاركة المرأة في مجال العمل يشكل نسبة 25.8 بالمائة وما زال هناك تمركز في مهن معينة في القطاعات الحكومية مثل وزارة التربية ووزارة الصحة التي تعتبر أكبر مؤسسة حكومية تعمل بها المرأة وهذا ما يعزز الرؤية القائلة: إن المرأة تعمل في مجالات نمطية معينة.

أما في مجال التعليم، فتقول نادية المسقطي: إن هناك تمييز في طبيعة المناهج الدراسية حيث هناك مواد دراسية تدرس للذكور دون الإناث مثل المجال الصناعي، إذ لا توجد مشاركة أنثوية في هذا المجال، وبالتالي فإن هذا التخصص يعتبر قاصرا ويؤسس لثقافة مجتمعية ونمطية حول دور المرأة في طبيعة دراستها وعملها، كما أن إعطاء مثل هذه المفاهيم يحدد الأدوار الثقافية السائدة حول المرأة سواء في العمل أو التعليم، ومن هنا لا بد من تغيير الصورة السلبية عن المرأة واعتبارها جزءا من هذا المجتمع لها الحقوق والواجبات نفسها.

وتشير إلى أن هناك تمييزا واضحا وجليا فيما يتعلق بمنح العلاوة الاجتماعية إذ ان العاملة المتزوجة تمنح علاوة مساوية لما تمنح للمرأة العازبة وهي علاوة غير متساوية مع العلاوة التي تمنح للرجل المتزوج.

وتطرقت نادية المسقطي إلى حضور المرأة في العمل النقابي فقالت: إن هناك 38 امرأة مشاركة في مجلس إدارة النقابات العمالية من أصل 160 عضوا أي بنسبة 23.75 بالمائة، وهي نسبة منخفضة مقارنة بمشاركة الرجال في النقابات العمالية وكذلك الجمعيات المهنية والسياسية.

جرائم العنف

*هل تحدث التقرير عن الأثر الذي يتركه غياب التشريعات التي تحمي المرأة من سوء المعاملة أو تعرضها للعنف؟

تقول نادية المسقطي: إن التقرير أوضح ذلك بالفعل، حيث إن غياب النصوص القانونية التي توفر حماية للمرأة المعنفة يعتبر مشكلة عويصة تتطلب سن المزيد من النصوص القانونية لمواجهةها وتوفير الحماية القانونية للمرأة، مشيرة إلى أن التقرير بين حقائق عن جرائم العنف التي تتعرض لها المرأة مما يستوجب إيجاد التدابير الإدارية والتنفيذية لإضفاء حماية على المرأة وتوفير مراكز لإيواء النساء المعنفات.

وتضيف أن التقرير شدد على أهمية تجريم الاتجار بجسد المرأة واستغلالها جنسيا وضرورة سن قانون يجرم البغاء وتوفير الحماية القانونية للعاملات في المنازل.

وتقول: إن التقرير تطرق إلى القرار الذي صدر عام 2004م والذي ينص على تعديل قانون الإسكان فيما يتعلق بحق المرأة البحرينية في الاستفادة من الخدمات الإسكانية التي تقدمها الدولة للمواطنين، حيث شدد التقرير على أهمية تفعيل آلية تنفيذ تلك القرارات وتصحيح الخطأ الذي وقعت فيه من حيث استثناء المطلقة أو المتزوجة من شخص أجنبي من حق الاستفادة من تلك الخدمات.

ان عدم إصدار قانون للأحوال الشخصية يشكل انتهاكا صارخا لحقوق المرأة وأسرتها فيما يتعلق بالكثير من الحقوق مثل عدم حصولها على السكن الملائم والنفقة الشرعية التي تتناسب مع الظروف المعيشية الصعبة والمطالبة في حصولها بعد الطلاق .

*هل بين التقرير مدى تمتع المرأة بحقوقها السياسية ووصولها إلى مواقع صنع القرار وخاصة أنها منحت حق التصويت والترشيح بموجب الدستور؟

تقول نادية المسقطي: إن التقرير بين وجود صورة نمطية للمرأة بحاجة إلى تغيير ولكن ومن أجل مناهضة التمييز ضدها واعتبارها جزءا من المجتمع لها نفس الحقوق والواجبات نفسها لا بد من نشر الوعي الاجتماعي بمدى أهمية دورها في مواقع صنع القرار وحصولها على مواقع قيادية في المجالس البلدية والنيابية لخدمة قضايا المرأة. وتضيف أنه على الرغم من إعطاء المرأة حق التصويت والترشيح فإن الواقع الاجتماعي فرض قوانينه ففشلت المرأة في الوصول إلى المجالس البلدية والمجلس النيابي.

وتقول المسقطي: إن الهيئة الأهلية لمناهضة التمييز ضد المرأة تقف مع التمييز الإيجابي ونعني به تخصيص مقاعد للمرأة في المجالس البلدية والنيابية من خلال (الكوتا) لفترة محددة.

استراتيجية موحدة

*إزاء هذا الكم الكبير من المشاكل التي تعانيها المرأة بسبب التمييز ضدها، ما هي أهم التوصيات التي خرج بها التقرير الذي أعدته الهيئة الأهلية لمناهضة التمييز ضد المرأة؟

تقول نادية المسقطي: إن التقرير طالب بالعمل في إطار استراتيجية موحدة تساهم في توحيد كل الجهود الأهلية والرسمية لمواجهة قضايا التمييز ضد المرأة وإنشاء شبكة لتبادل المعلومات بين المؤسسات المختلفة حول ظاهرة العنف ورصدها ومن ثم توثيقها، وكذلك القيام بحملة وطنية للإسراع في إصدار قانون الأحوال الشخصية والمطالبة بتعديل القوانين المجحفة بحق المرأة.

وشددت على أهمية تأسيس جماعة ضغط للدفع باتجاه خلق ثقافة مجتمعية مناهضة للتمييز والعنف ضد المرأة والقيام بمحو الأمية القانونية والحقوقية وإعداد كوادر مدربة ومؤهلة لتبني قضايا المرأة والدفاع عنها.

ومن ضمن التوصيات التي خرج بها التقرير مطالبة المرأة بكسر حاجز الصمت والحديث عن العنف الواقع عليها دون الخوف من ردود الفعل المجتمعية، والتنسيق مع البرلمانيين والسياسيين ورجال الدين والإعلاميين والقانونيين والحقوقيين من أجل التصدي لظاهرة العنف ضد المرأة.

وطالب التقرير بإدراج ثقافة مناهضة العنف ضد المرأة ضمن المناهج الدراسية وإجراء دراسات وبحوث ميدانية للتعرف إلى حجم ظاهرة العنف ضد المرأة وحث المؤسسات الخاصة على منح الدعم المادي والمعنوي لتشجيع المؤسسات الأهلية على تقديم شتى أنواع الخدمات والدعم للنساء اللواتي يتعرضن للعنف الأسري.